

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٨ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس

للعام المالى ٢٠١٧

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته بشأن

الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفويض فى بعض

الاختصاصات بقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠١٨/٥/٨

باعتبار الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠١٨/١١/١٤ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس عن العام المالي ٢٠١٧ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٩٥٥٣٤٤ ج (فقط خمسة ملايين وخمسماة وثلاثة وخمسون ألفاً وأربعين جنيهاً وتسعة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥٤٣٤٥١٨٧ ج (فقط ثلاثة ملايين وأربعين ألفاً واحداً وخمسون ألفاً وثمانمائة وسبعين جنيهاً وأربعة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٥٠١٥٧٠ ج (فقط اثنان مليون ومائة وواحد ألف وخمسمائة وسبعين جنيهاً وخمسة قروش لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٧/١٢/٣١ مبلغ ٤٤٣٦٧٥٧٤٢١ ج (فقط ستة وثلاثون مليوناً وسبعمائة وسبعين وخمسون ألفاً وأربعين ألفاً واحداً وعشرون جنيهاً وأربعة وأربعون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٨/١١/١٤

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد